

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٢٦٠ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/٣/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثالثة الجنائية مأمورية بنها المختصة بنظر الجناية رقم ٣١٨٦ لسنة ٢٠١٥ جنابات الخصوص ، والمقيدة برقم ٦٤٥ لسنة ٢٠١٥ جنابات كلى شمال بنها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٤/٢٠ ، إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٤/٢٠

صدر فى ٢٢/٣/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر